

## [2203-36] في قول المؤلف: ويعفى عن يسير المذى هل معناه

أنه إذا كان يسيراً فإنه لا يتوضأ منه؟

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله لقول المؤلف رحمه الله ويعفى عن يسيره يعني يسير المذى هل معناه انه اذا كان يسيرا انه لا يتوضأ منه لا  
الوضوء غير الغسل يا اخي - [00:00:00](#)

هذا ازالة اثره واما الوضوء هذا حديث يسمى حديث ما هو نجس. حدث. لابد من رفع الحدث نعم. بين غسل النجس ورفع الحدث  
يفرقوا بينهم. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ - [00:00:17](#)

صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب  
فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنّة - [00:00:40](#)